

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار رقم ٦٤٨ لسنة ٢٠١٤

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن هدم المباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط

والحفاظ على التراث المعمارى ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل الوزارة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات المباني

والمنشآت ذات الطابع المعمارى ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٧ بتشكيل لجنة التظلمات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٤١ لسنة ٢٠١٤ بتفويضنا فى اختصاصات

رئيس مجلس الوزراء المنصوص عليها فى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى قيد وإضافة

وحذف العقارات وفقاً لنص المادة الثانية من القانون المشار إليه ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٥٢١ لسنة ٢٠١٤ بإعادة تشكيل اللجنة المختصة

بمراجعة المستندات الخاصة بلجان حصر المباني ذات القيمة المتميزة المشكلة بالمحافظات ؛

وعلى الحكيمين القضائين الصادرين من محكمة القضاء الإدارى بالإسكندرية

فى الدعويين رقمى (١٣٢٨٧ لسنة ٦٤ ق. ١٥٦١٢ لسنة ٦٣ ق.) ؛

وعلى مكاتبات السيدة المهندسة رئيس قطاع الإسكان والمرافق للسيد الأستاذ

المستشار القانونى للسيد الوزير بشأن الأحكام القضائية الصادرة من محكمة

القضاء الإدارى ؛

وعلى مكاتبات السيد الأستاذ المستشار القانونى للسيد الوزير رقم (٨١٧) المؤرخ ٢٠١٣/١١/٦ ، ورقم (٧٩٦) المؤرخ ٢٠١٤/٩/١٨ ، ورقم (٨١٤) المؤرخ ٢٠١٤/٩/٢١ بتنفيذ الأحكام القضائية الصادرة من محكمة القضاء الإدارى بهذا الخصوص ؛ وبناءً على ما عرضته علينا السيدة المهندسة رئيس قطاع الإسكان والمرافق - رئيس اللجنة المشكلة بالقرار الوزارى رقم ٥٢١ لسنة ٢٠١٤ المشار إليها عليه ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُحذف من سجل المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز لمحافظة الإسكندرية الصادر به قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٨ لسنة ٢٠٠٨ العقاران التاليان :

١ شارع القس ميخائيل أبادير - رشدى - سيدى جابر .

٥٣ شارع الرصافة - قسم محرم بك .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠١٤/٩/٢٩

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م/ مصطفى كمال مديولى